

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٦٠ لسنة ١٩٧٠

تعيين مدير من الفئة الأولى بالشركة العامة للثروة المعدنية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين : حسن فتحي عبد الله، مدير المخابر للبازلت و سليم أسد عقنس ، مديرًا للمخابرات أجبار الرئيس من الفئة الأولى بالشركة العامة للثروة المعدنية .

مادة ٢ - على وزير الصناعة والبتروöl والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربیع الآخر ١٣٩٠ (١٩٧٠ يوليه سنة ١٩٧٠)

حمل عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٦١ لسنة ١٩٧٠

تعيين مدير لإدارة إنتاج الصلب من الفئة الأولى

شركة الحديد والصلب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس التونسي غطاس خريال ، مديرًا لإدارة إنتاج الصلب من الفئة الأولى بشركة الحديد والصلب المصرية .

مادة ٢ - على وزير الصناعة والبتروöl والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربیع الآخر ١٣٩٠ (١٩٧٠ يوليه سنة ١٩٧٠)

حمل عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٥٨ لسنة ١٩٧٠

تعيين نائب مدير عام الشؤون المالية بشركة المخاريث والمنسة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / أميل هرز المصري في دبلبة نائب مدير العام للشئون المالية من الفئة الأولى بشركة المخاريث والمنسة .

مادة ٢ - على وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربیع الآخر ١٣٩٠ (١٩٧٠ يوليه سنة ١٩٧٠)

حمل عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٥٩ لسنة ١٩٧٠

تعيين مدير لإدارة الشئون الملاحية بشركة الوادي للاحظان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / ابراهيم أبو رحيم ، مديرًا لإدارة العامة لشئون الملاح من الفئة الأولى بشركة الوادي للاحظان .

مادة ٢ - على وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربیع الآخر ١٣٩٠ (١٩٧٠ يوليه سنة ١٩٧٠)

حمل عبد الناصر